

ما حكم خدمة تحويل الرصيد؟

خباب الحمد

ما حكم خدمة تحويل الرصيد؟ على كل حال الرصيد تحويله يكون على حالة فكان مالكا لهذا الرصيد ثم باعه لشخص آخر فان هذا جائز لانه هذا يعني عند العلماء آآ عقد - [00:00:00](#)

على رقبة ممتاز عقد على مبيع فهذا يجوز. اذا كان خدمة تحويل الرصيد على ان يكون قد باعه بسعر اغلى بسعر اغلى فهذا كذلك جائز لان هذا يسميه علماء بيع منافع. بيع منافع زي بيع بيع الاجارة لو ان شخصا - [00:00:20](#)

كان عنده رصيد عشرة شيكل مثلا وحول العشرة شيكل مثلا لشخص مثلا ما وقال له انا احول لك واريد منها اثنعشر شيكل هذي ما هي اشكال لانه هو امتلك هذه المنفعة الان ثم اراد ان يبيعه على شخص آخر فاعطاه قال انا اريد ان ان ابيعها عليك باثنا عشر آآ ريال هذا لا اشكال - [00:00:40](#)

لا اشكال فيه لا اشكال في ذلك. المهم ان تكون هذه بيع خدمة بمال وليس بيع مال بمال. بيع خدمة بمال وليس بيع ما بمال يعني انه هذي في الحقيقة ليست بيع مال مال وانما خدمة خدمة ادى بها الى ذلك الشخص والله اعلم. اخي الكريم - [00:01:00](#)
لا تنسى الاشتراك بالقناة والاعجاب بالفيديو وتفعيل زر الجرس - [00:01:20](#)